

— رئيس الهيئة —

قرار رقم (٨٥٠) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٤

بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قدر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة لمدة خمس سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرير اسمه:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	ناريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	وليد خيري عبد الحميد سليم	٣٣٤٨١	٢٠٢٥/٦/١٥	مجموعة الابتكار لوساطة التأمين	٢٧٢٠٨٠٥٠١٠٣٥١١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح

